

ادنه في اوسديع ان يوجع لقفص والا ومله ما السرة والتدبير وعرف
مدين الحزن ناقص دره، قوله لب يحجب بوسرود بان الزرع ليس يحسن القفص
بالزرع من الدبر ليس لان عينها تحسنة بل كونهما عنيفة عن محل الخامسة فالكل
جار على عمومه لم يبرهنه تخفيف على ان الزيلق والكال قال الزرع من الذكر
وفن المرأة ليس يزرع بل هو اختلاص نهر **قوله** اذ الزرع يجر قدي بالزرع لان خرق
الرددة والحماة منها ناقص اجماعا **قوله** وفي الخ افرده مع وهو في خروج
عنب لمخالفة له في جرد الخروج **قوله** وقال الشافعي القبي لا يتقصر قدمنا دليله
وجوابه **قوله** وقال في حديثه لا يتقصر على الخروج المعتاد ولقوله عليه السلام
الفسر حدثك ولنا قول غير من الله عن جبين عمال احصائه او دسعة عمال الفواذا
تقاربت الاحبار يحيا رواه ان في عمل القليل وما رواه زفره في الكلب هذا **قوله**
سرة كبر اليم هو المفر **قوله** اري د ما غلبنا ايف حمار فان كان ما ليا قال لا منله
ليس بشرط خلاص الحمار هذا اذا كان صاعدا من الخرف حالنا من الراس فيقلبه فان
اجماعا **قوله** سوا قائم ساعته اجماعا وصل الى معدته وان لم يتقصر وهو
حسب مغلظا ومن صبي ساعته اربعا عده هو الصحيح في لطفه الخامسة ولو هو في
المري فلا تقصر الفقا في حية او دود كثير يطير ربه في غنسه كما في النام فانه
ظاهر مطلقا به فيمن يتخلف ما هم الميت فانه جنس كفي عن جمر او بول وان لم
ينقص لخلية الخجاسة بالاصالة لا بالجماعة **قوله** لا بلغا ايم من فاقوا كان
تخلط بطعام اعتر العالب وعلى كل حدة لو استويا **قوله** وقال ابو يوسف
ينقص الحوي لخشه في المعدة ولها اية للزوجته لا تتدخاله اجزا الخامسة
وما يتصل بين القبي قليل واذا خرج قلته لزوجة زاوت بالهوا وقتها وقبلها
ولذا يتجيب بوقوعه في الخامسة **قوله** غلب عليه البراق علامة كون البراق
غالبا الصفة وعلامة المغلوب والمساوي الحجره **قوله** وان غلب الدم تنيفه
كذا علقه فصت عضوا او امثالات من الدم وسلكها القراوان كبر او الالاتع
وذا باب بنور **قوله** وهو العيان مصدر عنتت نفس اذا اجابت **قوله** وقال
ابو يوسف او اجماعا ان الب والمجلس ان احدا انفتحت او اختلفا في تنقش وقد
نقلوا في الغيب مسيل اعبر محمد فيها المجلس وابو يوسف الب وهو ما لو اخرج خام

نام من

نام من يده ثم اعاده اليه ان اعاده يلا ذلك اليوم برية اجماعا وان لعدما استقطب
نام في موضع لا يبر اعاد اليه يوسف هو الصفر وعند محمد يبر وان لعدما استقطب
ثم نام في موضع اخر لا يبر اجماعا ولم يتركوا الا في حنيفة قول الان الصحيح من يبر
انه لا يفتن الا بالتحويل وتماز في البحر **قوله** ان احدا المجلس ايم ما يحسن عليه
المجلس قال الحدادب وهذا يفتن انه لو قائم استقبل بعد اخر ثم قال انه لا يجمع
ابي يوسف **قوله** والاصح قول محمد لان الاصل انما في الاحكام لاسبابها
الا لان كافي **قوله** ونوم مضطجع يجب به المستلقي والمتمك ولو قال
ونوم يزيل سكة لكان اوله وهذا شروع في النافذ الحكيم بعد الحقيق بنا
على ان عينه غير ناضج بل ما تخلوا عنه النائم وعم كلامه المرين في اصلي
مضطجعا وهو الاصح وعلمه التوهم يهو والنفاس لا يتقصر الوضوء وهو قليل
نوم لا يتقصر عليه اكثر ما يقال ويحرب عنده خاشية **قوله** يدونها ابر الاصطفي
والتورك المعنوي من مضطجع ومتورك **قوله** قايما او قاعدا اورا كفا
مطلقا او صاحبا على الهيئة المنونة ولو في الصلاة على المعتد ذكره الخليل
ولا زك من غلبته ولقوده ولو سطم من فقوده ان استبه مثل ان يضر
الاصناف اوم وصوله لا يتقصر ولا يتقصر نوم الا سباعا عليهم اللام وهل يتقصر
انما ومغيب قاله كلام البسوط لم **قوله** وقال ان في امر لمتوله عليه
اللام من نام فليتوضا ولنا قوله عليه اللام ليس الوضوء على من نام قايما
او قاعدا اورا كفا او صاحبا وما رواه محمد علي النائم الذي استرحضت
مفصله **قوله** وقال ما كذا ان طال الحوان بطوله استرحضت مفصله ولنا
اطلاق الحديث التي في حد الطول الحان هو العرف وروى عنه انه قد ر
ما بين العا بين طول بل امه ملك **قوله** وانما هو افة في القلب او الدماغ
لنقل القوي المركة والمركة عن افعالها مع بقا العقل مغلوبا **قوله**
وجنون هو مرض يزيل الحيا والعنه لا يتقصر لغوهم لصحة العبادات مع
والمثوة هو مختلط الكلام فاسد القدر لا لانه لا يقرب ولا يتم **قوله**
وسكر ولو باكل الحيشنة **قوله** مصل ولو كفا فتقصر تقهمة